



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمُهُورِيَّةُ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةُ

مَجْلِسُ الدُّولَةِ

رَئِيسُ الْجَمْعِيَّةِ الْعَوْمَمِيَّةِ لِقُسْمِيِّ الْفَتْوَىِ وَالشَّرْعِ
الْمُسْتَشَارُ النَّائِبُ الْأَوَّلُ لِرَئِيسِ مَجْلِسِ الدُّولَةِ

١٤٠٤	رقم التبليغ:
٢٠٢١ / ٩ / ١٣	بتاريخ:
١٢٢٨/٣/٨٦	ملف رقم:

السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالي والبحث العلمي

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٢٧٩١) المؤرخ ٢٠٢١/٣/٩، بشأن طلب الرأي في مدى جواز حساب مدة الخدمة الاعتبارية غير الفعلية ضمن المدة اللازمة للنظر في الترقية إلى الوظائف الأعلى لأعضاء هيئة التدريس بالجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢، وتطبيق ذلك بشأن حالة السيد الدكتور/ حمدي السيد علي علي، المدرس بكلية الخدمة الاجتماعية بجامعة أسوان للنظر في ترقيته إلى وظيفة أستاذ مساعد.

ونفي: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٥ من أغسطس عام ٢٠٢١ الموافق ١٧ من المحرم عام ١٤٤٣هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عارضة النزاع عن تزويد إدارة الفتوى المختصة بما طلبه من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع أو الفصل في النزاع، رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبع عن عدولها عن طلب إبداء الرأي أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية، مما يقتضي حفظه. ومن حيث إنه تأسساً على ما تقدم، ولما كان الثابت أن إدارة الفتوى لوزارات التربية والتعليم والتعليم العالي والبحث العلمي قامت بمخاطبتك بموجب كتابيها رقمي (٨٥٤) المؤرخ ٢٠٢١/٥/٢٩ و(٩٣٥) المؤرخ ٢٠٢١/٦/١٢ لطلب بيان بالحالة الوظيفية للمعروضة حاليه مبيئاً به الدرجات العلمية التي حصل عليها حتى تاريخه، وتاريخ الحصول عليها، وذلك تنفيذاً لقرار الجمعية العمومية الصادر بجلستها المعقودة بتاريخ ١٩ من مايو عام ٢٠٢١م، مع الإشارة إلى أن عدم الرد يعد بمثابة عدول عن طلب الرأي، إلا أن الجهة



مَجْلِسُ الدُّولَةِ
الْجَمْعِيَّةُ الْعَوْمَمِيَّةُ لِقُسْمِيِّ الْفَتْوَىِ وَالشَّرْعِ

مَسْتَشَارُ النَّائِبُ الْأَوَّلُ لِرَئِيسِ مَجْلِسِ الدُّولَةِ

٣٦٦



تابع الفتوى ملف رقم: ١٢٢٨/٣/٨٦

(٢)

طالبة الرأي اكتفت بتقديم بيان بالحالة الوظيفية المعروضة حالته دون أن يتضمن الدرجات العلمية التي حصل عليها المذكور وتاريخ الحصول عليها، الأمر الذي يعد نكولا عن تقديم المستندات المطلوبة بما يتبين عن العدول عن طلب الرأي الماثل، وهو ما يتعين معه حفظ الموضوع.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحرير في: ٢٠٢١ / ٩ / ١٣

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار / سرى هاشم سليمان الشيخ
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة

